

قرار رئيس المؤتمر الوطني العام

رقم (64) لسنة 2014 م

بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها

بعد الإطلاع على :-

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 03 / أغسطس / 2011م وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (41) لسنة 2014م، بشأن تشكيل لجنة تتولى مهام وإجراءات التسليم والإسلام بين الحكومة السابقة والحكومة الجديدة.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (44) لسنة 2014م بشأن إعلان حالة النفير والتعبئة العامة وتكليف رئيس حكومة إنقاذ وطني.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (45) لسنة 2014م بشأن تفويض رئيس المؤتمر الوطني العام في بعض اختصاصاته.

أصدر القرار الآتي :

المادة (1)

تشكل لجنة على النحو التالي :-

- (1) محمد سعد معزب " عن لجنة الميزانية والتخطيط و المالية "
- (2) عمر محمد أبو ليفة " عن اللجنة التشريعية والدستورية "
- (3) محمد أحمد أبو سنينة " عن لجنة متابعة الأجهزة الرقابية "



المؤتمر الوطني العام - ليبيا

GENERAL NATIONAL CONGRESS - Libya

المادة (2)

تولى هذه اللجنة إتخاذ كافة الإجراءات القانونية والإدارية والفنية الالزمة لإتمام إجراءات إسلام حكومة الإنقاذ الوطني برئاسة السيد عمر سليمان الحاسي لمهام عملها.

المادة (3)

تستند هذه اللجنة في إنجاز مهمتها إلى محضر التسليم والإسلام لدىوان مجلس الوزراء المنجز بتاريخ الأربعاء 6 شعبان 1435هـ الموافق 2014/06/04م من قبل اللجنة المشكلة بموجب قرار المؤتمر الوطني العام رقم (41) لسنة 2014م.

المادة (4)

يحق للجنة الاستعانة بمن ترى الاستعانة به من ذوي الخبرة والكفاءة والاختصاص.

المادة (5)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية وفي وسائل الإعلام المتاحة ويلغى كل ما يخالفه وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

نوري علي أبوسهمين
رئيس المؤتمر الوطني العام

